



سياسة الاستثمار

إصدار ٢٠٢٢م





اولاً : التعريف :

هي لجنة لإدارة الاستثمار بالجمعية يتم تعيين لجنة للاستثمار ، و ذلك بقرار من الجمعية العمومية

ثانياً : الهدف الأساسي :

الهدف الأساسي من تشكيل لجنة الاستثمار التي تعمل تحت إشراف مجلس إدارة الجمعية هو : تقديم المساعدة للمجلس في وضع التوجهات الإستراتيجية ورصد الفرص الاستثمارية ودراسة مدى توافقها مع السياسات والإجراءات النظامية والإشراف والمتابعة لاستثمار الجمعية لضمان تحقيق الفائدة القصوى ورفع جدوى لأي مشروع وتنفيذ عمليات البيع والشراء لغير بكل يسر وسهولة

ثالثاً : مهام اللجنة :

- ١ - تحديد استراتيجيات وسياسات الاستثمار وتقديرها ومن ثم عرضها على مجلس الإدارة للاعتماد النهائي .
- ٢ - ممارسة جميع المهام والعمليات الاستثمارية من بيع وشراء وتأجير لغير بعد اخذ موافقة المجلس وتفويضه.
- ٣ - مراقبة السوق وما يحصل فيه من ارتفاع وانخفاض وتوظيف ذلك لصالح استثمار الجمعية.
- ٤ - دراسة واعتماد الأفكار والفرص الاستثمارية والوسائل التي من شأنها إن تزيد من إيرادات الجمعية
- ٥ - مراجعة العقود المبرمة مع المستأجرين الحاليين ومعالجة التغيرات الموجودة فيها والاستعانة في ذلك ببيوت الخبرة القانونية (جهات وإنفراد) حفاظا على حقوق الجمعية
- ٦ - إعادة تأجير العقارات التي انتهت عقودها بحسب أسعار السوق الحالية وذلك بالتجديد أو الإعلان عبر الوسائل المختلفة للحصول على أعلى قيمة عقود جديدة
- ٧ - استلام عروض المستثمرين المتقدمين للجمعية ودراستها و اختيار الأفضل والأقرب منها

- ٨ - الإشراف على الإعداد وتجهيز العقود الجديدة للمستثمرين الذين تم الترسية عليهم مع الاستعانة في ذلك ببيوت الخبرة القانونية (جهات وأفراد)
- ٩ - متابعة تفعيل قرارات مجلس الإدارة فيما يخص الاستثمار وقرارات اللجنة واعتماد المحاضر ومتابعة التنفيذ

رابعاً: هيئة اللجنة :

- ١ - تقوم الجمعية العمومية بتعيين أعضاء اللجنة ويشترط أن يكون رئيس اللجنة عضواً في مجلس الإدارة
- ٢ - تتكون اللجنة من (٣) أعضاء بما فيهم رئيس اللجنة
- ٣ - رئيس لجنة الاستثمار إضافة المدير التنفيذي ويكون أميناً للجنة
- ٤ - يحق لمجلس الإدارة الاستفนา عن أي عضوة من أعضاء لجنة الاستثمار اذا ثبت عدم فاعليته او تغيب عن ثلاث اجتماعات بدون عذر ويختار بذلك كتابياً ويتم تعين عضواً بديلاً عنه
- ٥ - تفقد اللجنة شرعيتها إذا استقال او انقطع اثنان من أعضائها المشكلين في وقت واحد وتعبر منحلة وتقوم الجمعية العمومية بتعيين لجنة جديدة في أول اجتماع لها او بالتمرير.
- ٦ - في حالة عدم رغبة أحد أعضاء اللجنة في الاستثمار يتقدم اعتذاره خطياً لرئيس اللجنة ثم تعرض على الجمعية العمومية.

خامساً: آليات عمل اللجنة :



- ١ - تكون اجتماعات اللجنة العادية مرة واحدة كل ثلاثة أشهر
- ٢ - يتولى رئيس اللجنة او من ينوبه الدعوة لعقد اجتماع عادي او طارئ عن طريق الوسائل المتاحة والمثبتة للتواصل
- ٣ - يعقد اجتماع طارئ إذا دعا إليه اثنان من الأعضاء على الأقل من الأعضاء المرشحين من المجلس مع ضرورة إخبار رئيس مجلس الإدارة بذلك

- ٤ - على عضو اللجنة حضور الاجتماع شخصياً ولا يجوز التفويض ويكون تأكيد الحضور بنفس الوسيلة التي تلقى بها الدعوة .
- ٥ - النصاب القانوني لانعقاد اجتماع اللجنة اشان من الأعضاء على إن يكون من بينهم الرئيس وأحد الأعضاء
- ٦ - تتخذ قرارات اللجنة بالتصويت المباشر ويكون بأغلبية الحضور وإذا تساوت الأصوات ترجح كفه صوت رئيس الاجتماع
- ٧ - يتولى المدير التنفيذي ترتيبات عقد اجتماعات اللجنة بتوجيه من رئيس اللجنة والاحفاظ بمحاضر اجتماعاتها وإعداد التقارير الدورية عن إعمالها والرفع بها إلى مجلس الإدارة بعد اعتمادها من رئيس اللجنة
- ٨ - تقوم اللجنة بتقييم أدائها سنوياً والرفع إلى مجلس الإدارة بتقرير مفصل عن إعمالها وإنجازاتها.





جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية
الجاليات في جنوب الدمام

الرقم:
التاريخ (م):
التاريخ (هـ):
المرفقات:

المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية
الجاليات في جنوب الدمام
رقم التسجيل - 3221

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر الاجتماع الثاني لمجلس الإدارة للعام ٢٠٢٢ م

في يوم الثلاثاء ٢٩ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٨ / ٠٦ / ٢٠٢٢ م الساعة ٧:٠٠ مساءً من خلال الزوم

جدول الاجتماع:

١. مناقشة تقرير الأداء النصفى لعام ٢٠٢٢ م.
٢. مناقشة التقرير المالي للربع الثاني والثالث لعام ٢٠٢١ م.
٣. مناقشة تقرير المحاسب القانوني الختامي لعام ٢٠٢١ م.
٤. الاطلاع على لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
٥. الاطلاع على لائحة لجنة نظم الرقابة الداخلية.
٦. النظر في تغيير إسم لجنة المراقبة والمراجعة ليكون: لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
٧. فتح فروع تعريفية للجمعية في الواقع المناسب في أحياء جنوب الدمام.
٨. التواصل مع عضو المجلس الأستاذ عبدالله المزین للاستفادة من خبرته في مجال تتميم الموارد.
٩. تكليف اللجنة التنفيذية لمناقشة واعتماد تشكيل لجنة تحديد المخاطر داخل الجمعية.
١٠. الاستعانت بخبراء متخصصين يكونون أعضاء في بعض اللجان في الجمعية.
١١. مناقشة تكليف مكتب المحاسب القانوني عبدالله عمر باكودح محاسبون قانونيون لمراجعة حسابات الجمعية عن عام ٢٠٢٢ م، وذلك بناء على موافقة المركز الوطني للقطاع غير الربحي السماح للجمعيات الأهلية بالتعاقد مع محاسب قانوني تعتمده الجمعية العمومية.
١٢. مناقشة نتائج استبيانات المشاريع لعام ٢٠٢٢ م، واتخاذ القرارات بشأنها.
١٣. مناقشة واعتماد نتائج ورشة العمل التي تم تنفيذها لمنسوبي الجمعية بعنوان (ورشة مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز الوعي داخل الجمعية حول نقاط الضعف الممكنة والتي قد تستغل من قبل ممول الإرهاب)
٤. مناقشة المخاطر المتصلة والكامنة التي تحيط بالجمعية، واتخاذ القرارات اللازمة للوقاية منها بإذن الله.
١٥. مناقشة واعتماد ما يلي من السياسات واللوائح وغيرها:
 - أ- قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال.
 - ب- قائمة المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسيل أموال
 - ت- سياسة الاستثمار
 - ث- سياسة الصرف للبرامج والأنشطة
 - ج- سياسة تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد
 - ح- لائحة إجراءات التعامل مع المقبوضات
 - خ- لائحة المشتريات
 - أ- لائحة آلية إدارة المتطوعين
 - د- لائحة آلية قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو انسحابه أو إلغاء عضويته
 - ذ- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة
 - ر- لائحة صلاحيات الجمعية العمومية



جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في جنوب الدمام

هاتف ٠١٣٨٣٤٣٤١١ فاكس ٠٥٥٦٦٧٠٥٥٥ جوال ٠٥٥٦٦٧٠٥٥٥ ص.ب ١٤٩٦٩ الدمام ٣١٤٣٤

الرقم:
 التاريخ (م):
 التاريخ (هـ):
 المرفقات:

المملكة العربية السعودية
 وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
 جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية
 الجاليات في جنوب الدمام
 رقم التسجيل - 3221

- ز- لائحة المساعدات العينية والقدية
- س- لائحة تكوين اللجان الدائمة والموقته
- ش- بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف المالية
- ص- الهيكل التنظيمي للجمعية

١٦. التأكد من عدم وجود أي تعارض مصالح بين أعضاء مجلس الإدارة وكل ما يتعلق بالجمعية.

القرارات:

١. أطلع المجلس على تقرير الأداء النصفى لعام ٢٠٢٢م، ورحب المجلس بما يسر الله من نتائج، من حيث نسبة إنجاز الخطة لعام ٢٠٢٢م وكذلك الإيرادات، ووجه المجلس بأهمية استكمال بقية مؤشرات خطة ٢٠٢٢م.
 ٢. اعتمد المجلس التقرير المالي للربع الثاني والثالث لعام ٢٠٢١م الصادر من مكتب المحاسب القانوني عمر عبدالله باكودح وشركاه.
 ٣. أعتمد المجلس تقرير المحاسب القانوني الختامي لعام ٢٠٢١م الصادر من مكتب المحاسب القانوني الماجد والعنزي والمكلف من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
 ٤. اعتماد لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
 ٥. اعتماد لائحة نظام الرقابة الداخلية.
 ٦. تغير إسم لجنة المراقبة والمراجعة ليكون: لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
 ٧. جدد المجلس اعتماد وتأكيد لفتح فروع تعريفية للجمعية في الأحياء التالية (عبدالله فؤاد، الريان، النزهة، الجامعيين، المريكريبات، الروضة، الواحة، الفردوس، الاتصالات، مدينة العمال، المنتزة).
 ٨. تواصل إدارة الجمعية مع عضو المجلس الأستاذ عبدالله المزين، للاستفادة من خبرته في تتميم الموارد.
 ٩. تكليف اللجنة التنفيذية لمناقشة واعتماد تشكيل لجنة تحديد المخاطر داخل الجمعية.
 ١٠. اعتماد الاستعانة بخبراء متخصصين يكونون أعضاء في بعض اللجان بالجمعية.
 ١١. اعتمد تكليف مكتب المحاسب القانوني عمر باكودح محاسبون قانونيون لمراجعة حسابات الجمعية عن عام ٢٠٢٢م، وذلك بناء على موافقة المركز الوطني للقطاع غير الربحي السماح للجمعيات الأهلية بالتعاقد مع محاسب قانوني تعتمده الجمعية العمومية.
 ١٢. اعتمد المجلس نتائج استبيانات المشاريع لعام ٢٠٢٢م، وتأكيد على مراعاة معايير أكثر دقة في الاستبيانات القادمة.
 ١٣. يؤكد المجلس حرصه على التطوير المستمر لجميع منسوبي الجمعية، وخصوصاً في مجال التثقيف، المستمر بمؤشرات غسيل الأموال أو الاشتباه بذلك وكل ما يتعلق بمكافحة الإرهاب، وتعزيز الوعي داخل الجمعية حول نقاط الضعف الممكنة والتي قد تستغل من قبل ممول الإرهاب لا قدر الله.
- ومن هذا المنطلق فإن المجلس أطلع على نتائج ورشة العمل التي تم تنفيذها لمنسوبي الجمعية بعنوان (ورشة مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز الوعي داخل الجمعية حول نقاط الضعف الممكنة والتي قد تستغل من قبل ممول الإرهاب) في ١٨/٥/٢٠٢٢م، واعتمد المجلس توصيات الورشة.
٤. ناقش المجلس المخاطر المتصلة والكامنة التي تحيط بالجمعية، اعتمد القرارات اللازمة بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع المخاطر والحد منها، وذلك ضمن تقرير المخاطر المتصلة والكامنة لعام ٢٠٢٢م.



الرقم:
التاريخ (م):
التاريخ (هـ):
المرفقات:


المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية
الحالات في جنوب الدمام
رقم التسجيل - 3221

- ١٥ . اعتمد المجلس ما يلي من السياسات واللوائح وغيرها:
- ب- قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال.
 - ت- قائمة المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسيل أموال
 - ث- سياسة الاستثمار
 - ج- سياسة الصرف للبرامج والأنشطة
 - ح- سياسة تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد
 - خ- لائحة إجراءات التعامل مع المقبوضات
 - د- لائحة المشتريات
 - ذ- لائحة آلية إدارة المتظوعين
 - ر- لائحة آلية قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو انسحابه أو إلغاء عضويته
 - ز- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة
 - س- لائحة صلاحيات الجمعية العمومية
 - ش- لائحة المساعدات العينية والنقدية.
 - ص- لائحة تكوين اللجان الدائمة والموقته
 - ض- بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف المالية
 - ط- الهيكل التنظيمي للجمعية

١٦ . التأكيد على أنه لا يوجد أي تعارض مصالح بين أعضاء مجلس الإدارة وكل ما يتعلق بالجمعية.

اعتماد المحضر:

| الاسم | الصفة | التوقيع | م |
|------------------------------------|---------------------|---------|---|
| وليد بن عبدالله بن محمد الثاني | رئيس المجلس | | ١ |
| عبدالعزيز بن علي بن حسن السلطان | نائب الرئيس | | ٢ |
| فهد بن عبدالعزيز بن إبراهيم الحقيل | المشرف المالي / عضو | | ٣ |
| أحمد بن صالح بن عبدالله الرماح | عضو | | ٤ |
| جمال بن خالد بن عبدالله الدبل | عضو | | ٥ |
| عادل بن سعد بن محمد المعمري | عضو | | ٦ |
| فيصل بن عبدالعزيز بن أحمد الحواس | عضو | | ٧ |
| عبدالله بن نوري بن عبدالله المزين | عضو | | ٨ |
| عبدالله بن خالد بن محمد الزامل | عضو | | ٩ |



جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الحالات في جنوب الدمام

هاتف ٠١٣٨٣٤٣٤١١ فاكس ٠٥٥٥٦٦٧٥٥٣ جوال ٠٥٥٥٦٦٧٥٥٣ ش. ب ١٤٩٦٩ الدمام ٣١٤٣٤